المملكة بما يوجب حفظها ويقتلون ويقطعون
ويأخذون الأموال ويتناولونها تناولا متملكا
فإن وافق مرادهم المشروع كان المشروع تبعا
وإن لم يوافق لم يبالوا فمنهم الجامع للأموال بحلها ومنهم
المبذر فيها بطرا أو نزاعا واعتادوا لبس الحرير
واستعمال الذهب كأنه ما ثم مشروع ولا أمر ولا نهي
فإذا رضوا عن شخص خلعوا عليه الديباج والحرير
والظلم قد صار في الولاة عادة والشريعة مطرحة
ثم جرت العادات العلماء بمخالطة الولاة واعتادوا
ترك الإنكار عليهم وربما لا يستوا بمحرم في حقهم
ويسمون هذا مداراة وتقية وليس كذلك
إنما العذر لأحدهم أن لو ألزم صحبة الجائر فيقتنع
حينئذ بالإنكار بالقلب إذا لم يقدر على النطق
فأما أن ازاحم على مقصدهم ويدعي عجزه عن الإنكار
فلا عذر له وإنما سلم من هذه الأحوال أخيار
السلف من العلماء مثل الثوري وأحمد بن حنبل
وقبلهما سعيد بن المسيب خلق كثير نصروا وحفظ
دينهم وأكثروا إذ فروا واعتزلوا إذ عجزوا فاضطر
الله تعالى إلى الصدق فصدهم ما بقي اذكارهم من بعدهم

٣٦

في قتال المغول وغير ذلك فإن الطبع لا يبقى
على حالة ومر بنا الزمان ينقل والمستعد أغرت
بحب ما منع منه ، كما قال الشاعر ،
وزادني شغفا بالحب أن منعت وحب
شيء إلى الإنسان ما منعا ،

فصل في تعليم الصبر وتسهيل الصعب ،

اعلم أنه
إنما يمكن استعمال الصبر بمن كانت عنده ملاحظة
لعاقبته فإنه يصبر عاجلا عما يصبر عنه حاضرا
تحملته عند ما صبر لأجله فحينئذ يهون عنده صعب
وإن التاجر في طلب الأرباح لا يرى هول الطريق
والراكب في البحر لا يخطر على قلبه الغرق وإنما
يتأمل ما يرجو من الربح فينبغي لطالب الآخرة
أن يقيس على هذه الأحوال إن كان موقنا بالوعد
ومتى علمنا أن كثرة النعيم على قدر قوة
الصبر اليوم آثرنا الصبر ولو أن رجلا
قيل له كل سوط نضربك نعطيك مائة ألف
دينار لأحب كثرة الضرب لنشاط العلم
بزوال الألم عن قرب وحصول غاية الأمل

Copyright © King Saud University

Created with PDFsharp 1.2.1269-g (www.pdfsharp.com)